الأمم المتحدة

A/HRC/16/20

الجمعية العامة

Distr.: General
30 December 2010
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة السادسة عشرة

البند ٢ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان
وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

موجز

يتيح هذا التقرير معلومات محدثة عن الأنشطة التي اضطلعت بها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان منذ تقديم تقريريها إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/13/26) وإلى الجمعية العامة (A/65/36) في عام ٢٠١٠. ويركز هذا التقرير على تنفيذ الأولويات المواضيعية الست التي حددتها المفوضية للفترة ٢٠١٠/٢٠١١.

(A) GE.10-17998 250111 270111

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الفقـــرات	الصفحة
أولاً –	مقدمة	١-٥	٣
ثانياً –	الأولويات المواضيعية لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان	٦-٨٣	٤
ألف–	تعزيز آليات حقوق الإنسان والتطوير التدريجي للقانون الدولي لحقـــوق الإنسان	٦-٢٨	٤
باء –	مكافحة التمييز، وبخاصة التمييز العنصري والتمييز على أساس الجـــنس وضد الفئات الأخرى المهمشة	٢٩-٤٤	١٠
جيم–	متابعة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومكافحة أوجه عدم المساواة والفقر في سياقات من جملتها الأزمات الاقتصادية والغذائية والمناخية	٤٥-٥٢	١٣
دال –	حقوق الإنسان في سياق الهجرة	٥٣-٦١	١٦
هاء –	مكافحة الإفلات من العقاب، وتعزيز المساءلة، وسيادة القانون، وإقامة مجتمع ديمقراطي	٦٢-٧٢	١٧
واو –	حقوق الإنسان في حالات النزاع المسلح	٧٣-٨٣	٢٠
ثالثاً –	خاتمة	٨٤-٨٥	٢٣

أولاً – مقدمة

١- يتيح هذا التقرير معلومات محدثة عن الأنشطة التي اضطلعت بها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان منذ تقديم تقريريها إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/13/26) وإلى الجمعية العامة (A/65/36) في عام ٢٠١٠، ويركز على تنفيذ الأولويات المواضيعية الست التي حددتها المفوضية للفترة ٢٠١٠/٢٠١١.

٢- وقد اضطلعتُ، في عام ٢٠١٠، ببعثات إلى كل من: الإمارات العربية المتحدة والبحرين وعمان وقطر والكويت والمملكة العربية السعودية؛ ودولة بوليفيا المتعددة القوميات والمكسيك؛ والأردن؛ وأوغندا؛ وآيسلندا؛ وإيطاليا؛ وجمهورية أفريقيا الوسطى؛ والسويد؛ وكينيا؛ واليابان. وقامت نائبة المفوضة السامية بزيارة الصومال وكينيا؛ وقيرغيزستان؛ وبنما والمكسيك؛ وتايلند وكمبوديا. وقد سنحت فرص هامة للانخراط مع الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين في مناقشة قضايا حقوق الإنسان وتعزيز التقدم المحرز في تحسين حالة حقوق الإنسان، بما في ذلك في المجالات ذات الأولوية الاستراتيجية بالنسبة للمفوضية.

٣- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، كان لدى المفوضية ٥٦ بعثة ميدانية: ١٢ بعثة إقليمية[١] تضم ٥ بعثات منها مستشارين للشؤون الجنسانية[٢]، و١٢ مكتباً على الصعيد القطري[٣]، و١٥ عنصراً من عناصر حقوق الإنسان في بعثات السلام التابعة للأمم المتحدة[٤]، و١٧ مستشاراً في مجال حقوق الإنسان ضمن أفرقة الأمم المتحدة

---

(١) شمل الحضور الإقليمي مكاتب المفوضية في المناطق التالية: أفريقيا الجنوبية (بريتوريا)؛ وشرق أفريقيا (أديس أبابا)؛ وغرب أفريقيا (داكار)؛ وجنوب شرق آسيا (بانكوك)؛ والمحيط الهادئ (سوفا)؛ والشرق الأوسط (بيروت)؛ وآسيا الوسطى (بيشكيك)؛ وأوروبا (بروكسل)؛ وأمريكا الوسطى (مدينة بنما)؛ وأمريكا اللاتينية (سانتياغو)، فضلاً عن مركز الأمم المتحدة دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا (ياوندي) ومركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية (الدوحة).

(٢) غرب أفريقيا، والمحيط الهادئ، والشرق الأوسط، وأمريكا الوسطى، وأفريقيا الوسطى. وهناك مستشار آخر للشؤون الجنسانية في مكتب المفوضية بنيويورك.

(٣) تقع مكاتب المفوضية القطرية في توغو وأوغندا وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات) وكمبوديا وكولومبيا وغواتيمالا وغينيا وموريتانيا والمكسيك ونيبال، فضلاً عن حضور مستقل للمفوضية في كلٍ من كوسوفو والأرض الفلسطينية المحتلة.

(٤) مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي (بوروندي)، ومكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى (جمهورية أفريقيا الوسطى)، وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد (تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى – تنتهي ولايتها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)، وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (جمهورية الكونغو الديمقراطية)، وبعثة الأمم المتحدة في السودان والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (السودان)، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (ليبيريا)، ومكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون (سيراليون)، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (الصومال)، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (كوت ديفوار)، ومكتب الأمم

القطرية[٥]. وقد وقّعتُ اتفاقاً مع حكومة غينيا في أيار/مايو ٢٠١٠ لإنشاء مكتب قطري للمفوضية دُشّن رسمياً في آب/أغسطس ٢٠١٠ وهو يعمل بكامل طاقته الآن. كما باشر مكتب المفوضية القطري في موريتانيا عمله في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

٤- وتضطلع البعثات الميدانية بدور أساسي في بلورة أولوياتنا الاستراتيجية وتنفيذها على الأرض. فالاتجاهات والممارسات التي نرقبها على الصعيدين الوطني أو الإقليمي تساعد على تحديد الاحتياجات ووضع الأدوات والسياسات والإرشادات اللازمة من أجل توفير الدعم التقني للحكومات والمؤسسات الوطنية والمجتمع المدني والمنظمات الإقليمية ومنظومة الأمم المتحدة.

٥- وواصلت المفوضية تعزيز شراكتها مع دوائر الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة الأخرى، فضلاً عن المنظمات الإقليمية. وقد شملت هذه الشراكة مجالات منها التصدي للتمييز العنصري، وبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والعنف الجنسي في حالات النزاع، وحقوق المرأة، وحقوق الإنسان لذوي الإعاقات، وشملت الأنشطة تنظيم حلقات عمل مشتركة مع بعض هذه المنظمات الشريكة. وكان تعيين مساعد الأمين العام في مكتب المفوضية بنيويورك عنصراً أساسياً في تعزيز هذه الروابط.

ثانياً - الأولويات المواضيعية لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

ألف - تعزيز آليات حقوق الإنسان والتطوير التدريجي للقانون الدولي لحقوق الإنسان

١- تعزيز آليات حقوق الإنسان

(أ) مجلس حقوق الإنسان

٦- واصلت تبادل أفكاري مع المجلس والدول الأعضاء في المجلس بشأن المبادئ والأهداف الأساسية للاستعراض الدوري الشامل، وقدمت مساهمة مكتوبة موضوعية للفريق العامل تضمنت بعض التوصيات التي تصب في مجرى المناقشات. وأحد المعايير الأساسية

المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو (غينيا - بيساو)، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان (أفغانستان)، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي (تيمور - ليشتي)، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (العراق)، وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (هايتي)، ومكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا (غرب أفريقيا). وبالإضافة إلى ذلك، تعمل المفوضية بتعاون وثيق مع الموظف المعني بحقوق الإنسان لدى مركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة آسيا الوسطى في طاجيكستان.

(٥) منطقة البحيرات الوسطى في أفريقيا (بوجمبورا، بوروندي)، والاتحاد الروسي، وإكوادور، وبابوا غينيا الجديدة، وجمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا (تشمل جنوب القوقاز)، ورواندا، وسري لانكا، وصربيا، وطاجيكستان، وغينيا، وكينيا، والنيجر، ونيكاراغوا (تنتهي ولايته في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠).

لقياس مدى نجاح المجلس هو قدرته على التصدي لحالات حقوق الإنسان المزمنة والطارئة وتحقيق فرق ملموس على أرض الواقع. ولهذا الغرض ما برحت أشجع المجلس على التحلي بروح الابتكار والاستفادة بشكل كامل من الفرص العديدة المتاحة للنقاش.

٧- ويسرني أن ألاحظ الاتجاه المستمر للجوء إلى طرائق بديلة للنقاش في المجلس، وهو ما تحقق بدعم نشط من المفوضية. فقد عقد المجلس، في دورته الخامسة عشرة، أول حوار قطري له مع الصومال بمشاركة أصحاب المصلحة الرئيسيين في هذا البلد. وكانت "المناقشة العاجلة" مبادرة أخرى أضيفت إلى حزمة أساليب عمل المجلس في دورته الرابعة عشرة لتناول الغارة الإسرائيلية على قافلة سفن المساعدات الإنسانية.

٨- وإلى جانب المناقشات السنوية بشأن حقوق المرأة وحقوق الطفل وإدماج منظور جنساني في عمل المجلس، فقد واصل المجلس عقد اجتماعات خبراء لمناقشة طائفة واسعة من قضايا حقوق الإنسان تشمل: الآثار السلبية لنقل وإلقاء المواد والنفايات الخطرة والسامة على التمتع بحقوق الإنسان؛ وحماية الصحافيين في حالات التراع المسلح؛ والوفيات والأمراض النفاسية؛ والقضاء على التمييز ضد المرأة على صعيدي القانون والممارسة. ومن الجدير بالذكر أن مناقشة الخبراء بشأن الاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والفتيات، شملت نساء وفتيات من ضحايا الاتجار والناجين منه، ما أتاح لهن مساحة لتبادل الآراء والأفكار.

(ب) الاستعراض الدوري الشامل

٩- بحلول أواخر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، أُنجز الاستعراض الدوري الشامل لما مجموعه ١٤٣ دولة من أصل ١٩٢ دولة عضواً في المجلس، حيث شاركت جميع الدول الخاضعة للاستعراض، كما أُشركت نظيراتها بصورة كاملة في مختلف مراحل العملية. وهذه النسبة الكاملة من المشاركة جديرة بالثناء في الواقع، فهي تعكس الأهمية التي توليها الدول الأعضاء للاستعراض الدوري الشامل والجدية التي تشارك بها في هذه العملية، كما تعكس الجهود المستمرة التي تبذلها المفوضية لإتاحة المعلومات بشأن طرائق عمل هذه الآلية، وذلك عن طريق الإحاطات الإقليمية والجلسات الإعلامية المنتظمة لممثلي البعثات الدائمة وغيرهم من أصحاب المصلحة في جنيف ونيويورك.

١٠- وقد شمل كل استعراض تقديم مجموعة كبيرة من التوصيات المتصلة بجميع مجالات حقوق الإنسان. ولا يزال وضع آليات عملية لمتابعة وضمان تنفيذ هذه التوصيات يشكل تحدياً جسيماً، لا سيما مع اقتراب موعد دورة الاستعراض الثانية الوشيكة. وقد باشر الصندوق التطوعي للمساعدة المالية والتقنية لتنفيذ الاستعراض الدوري الشامل عمله واستُخدم في تنظيم إحاطات المتابعة الميدانية التي ترمي لمساعدة الدول في تحديد خرائط طريق لتنفيذ التوصيات.

١١- ومع أن مسؤولية التنفيذ تقع على عاتق الدول أساساً، فإن ثمة طائفة متنوعة من أصحاب المصلحة الوطنيين الذين يمكنهم مساعدة الحكومات في النهوض بهذه المهمة العسيرة. كما أن تحقيق مشاركة واسعة في هذه العملية يمكن أن يكفل انتقال النقاش الدائر في إطار الاستعراض الدوري الشامل من المسرح الدولي إلى المستوى الوطني.

(ج) الإجراءات الخاصة

١٢- حظيت مشاركة المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة في عمل المجلس بتنويه واسع النطاق في عام ٢٠١٠. فقد أتاحت الحوارات التفاعلية التي أجريت في المجلس والجمعية العامة فرصة أمام المكلفين بولايات لتسليط الضوء على شواغل حقوق الإنسان التي تقتضي متابعة على الصعيد الوطني، وإصدار تنبيهات مبكرة بشأن الحالات والاتجاهات الناشئة التي تقتضي عناية عاجلة من المجتمع الدولي. وينبغي الاستفادة من جميع الفرص المتاحة للنهل من خبرة المكلفين بولايات. ولذا فإني أدعم المقترحات الداعية إلى تعزيز هذه الحوارات لإتاحة مناقشات أوسع نطاقاً وأكثر تفاعلاً.

١٣- وأرحب بالدول التي أصدرت دعوات قائمة وبارتفاع عددها إلى ٧٣ دولة في عام ٢٠١٠. غير أنه يتعين بذل المزيد من الجهد للرد على نحو شامل ودون إبطاء على رسائل المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة. وأكثر ما يتميز به عمل المكلفين بولايات هو وصولهم المباشر إلى الضحايا والمدافعين عن حقوق الإنسان، ولذلك فإن ما يشغلني هو استمرار ورود تقارير عن تعرضهم لأعمال انتقامية. وينبغي أن ينظر المجلس في اعتماد تدابير إضافية لحماية هذا العمل المشترك بين الخبراء وجميع أصحاب المصلحة، إذ إن التفاعل الحر مؤشر على التعاون.

١٤- وواصلت المفوضية دعم استقلال الإجراءات الخاصة وتشجيع الدول على العمل بصورة بناءة والتركيز على جوهر قضايا حقوق الإنسان. وقد وُضعت إجراءات تنظم المسائل المتعلقة بأساليب عمل المكلفين بولايات وسلوكهم، وأنوّه في هذا الصدد بمساهمات لجنة التنسيق وفرادى المكلفين بولايات.

١٥- ومع استحداث ولايتين موضوعيتين في عام ٢٠١٠، بشأن القضاء على التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة، والحق في التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، أصبح لدينا الآن ٤١ ولاية و٦١ مكلفاً بولاية. وتشكل النساء ثلث عدد المكلفين بولايات حالياً. وستكون لدى المجلس فرصة لتحسين التوازن بين الجنسين مع فتح ١٦ منصباً شاغراً في هذا المجال عام ٢٠١١. وإني أعرب عن دعمي لأوجه التحسين المقترح إدخالها على نظام اختيار المرشحين لدى المجلس، التي من شأنها تعزيز تعيين المكلفين بولايات الحائزين لأعلى المؤهلات.

١٦- وقد واصل المكلفون بولايات في إطار إجراءات خاصة تعاونهم مع آليات المجلس، وساهموا في حلقات النقاش المواضيعية وفي المنتدى المعني بقضايا الأقليات، وآلية الخبراء المتعلقة

بحقوق الشعوب الأصلية، والمنتدى الاجتماعي، واللجنة الاستشارية. ويمكن تحسين سبل الاستفادة من أوجه التآزر الممكنة مع عملية الاستعراض الدوري الشامل.

(د) هيئات المعاهدات

١٧- مع دخول الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري حيز النفاذ في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وهي خطوة جديرة بالترحيب، يُنتظر إنشاء الهيئة العاشرة من هيئات المعاهدات في عام ٢٠١١. ويعني ذلك أن نظام هيئات المعاهدات قد تضاعف حجمه تقريباً منذ عام ٢٠٠٤ بإضافة هيئات معاهدات جديدة، كاللجنة المعنية بالعمال المهاجرين، واللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، واللجنة الفرعية لمنع التعذيب. كما أنشئت ثلاثة إجراءات جديدة للشكاوى الفردية (في إطار اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، واتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مع أن الإجراء المتعلق بالعهد لم يدخل حيز النفاذ بعد) وتجري مناقشة إجراء إضافي لتقديم الشكاوى في إطار اتفاقية حقوق الطفل.

١٨- وقد ازدادت عضوية اللجان الثلاث المذكورة أعلاه ليصل مجموع خبراء هيئات المعاهدات إلى ١٤١ خبيراً (مقابل ١١٦ خبيراً في أواخر عام ٢٠٠٩). وازداد كذلك الوقت المخصص للاجتماعات (٦٨ أسبوعاً في عام ٢٠١٠) ووافقت اللجنة الخامسة للجمعية العامة في أواخر عام ٢٠١٠ على طلبات إضافية لتخصيص أو تمديد وقت الاجتماعات لكلٍ من لجنة مناهضة التعذيب واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري (٧٠ أسبوعاً في عام ٢٠١١).

١٩- إضافة إلى ذلك، وكأثر جانبي إيجابي لعملية الاستعراض الدوري الشامل، سجلت عمليتا التصديق والإبلاغ من جانب الدول ارتفاعاً كذلك. ففي عام ٢٠١٠، أجرت هيئات معاهدات حقوق الإنسان الثماني التي لديها إجراءات إبلاغ نحو ١٢٠ استعراضاً قطرياً ونظرت في أكثر من ١٠٠ شكوى فردية.

٢٠- وقد دفعني هذا النمو الهام إلى أن أطلب من جميع أصحاب المصلحة إعادة التفكير في مستقبل هيئات المعاهدات على نحو مبتكر وخلاق. ويسرني أن عدداً من أصحاب المصلحة قد أجروا مشاورات منظمة استجابة لندائي: في دبلن (اجتماع أعضاء هيئات المعاهدات)، وفي مراكش بالمغرب (اجتماع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان)، وفي بوزنان ببولندا (اجتماع رؤساء وخبراء هيئات المعاهدات). كما نُظمت معتكفات لجميع خبراء هيئات المعاهدات أثناء انعقاد جلسات اللجان في جنيف، لتبادل الأفكار تحضيراً لمناقشات الاجتماعات المقبلة للرؤساء (حزيران/يونيه ٢٠١١) والاجتماعات المشتركة بين اللجان (في كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيه ٢٠١١). وقد أُبلغنا بأن ثمة مشاورات أخرى يجري التحضير لها وتشمل المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية وأطراف أخرى من منظومة الأمم

المتحدة. وقدمت نحو ٢٠ منظمة غير حكومية بالفعل مساهمات مكتوبة إلى العملية. وسأوجه أنا ورؤساء هيئات المعاهدات دعوة إلى الدول الأعضاء للمشاركة في مشاورة تقنية للخبراء في ربيع عام ٢٠١١.

٢١- وإني أتطلع إلى بلوغ عملية التفكير هذه ذروتها، وأعتزم تجميع نتائج هذا التلاقح الفكري وعرضها على خبراء هيئات المعاهدات والدول الأطراف وجميع أصحاب المصلحة في الوقت المناسب خلال عام ٢٠١١.

٢- التطور التدريجي للقانون الدولي لحقوق الإنسان

٢٢- واصلت المفوضية دعم الأنشطة المتصلة بوضع المعايير التي تضطلع بها الحكومات واللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان والمنتدى الاجتماعي وهيئات معاهدات حقوق الإنسان والإجراءات الخاصة.

٢٣- وتدعم المفوضية عمل الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بوضع بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل من أجل إتاحة إجراء لتقديم البلاغات، الذي عقد دورته الثانية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. كما تدعم عمل الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالحق في التنمية، بما في ذلك إنجاز خطة عمل الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠ لآلية خبرائه، وهي فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بتنفيذ الحق في التنمية، ما أدّى إلى إصدار ثلاثة تقارير هامة. كما طرح الفريق العامل المعني بمسألة استخدام المرتزقة عناصر قد تفيد في صياغة مشروع اتفاقية ممكنة بشأن أنشطة الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، وأنشأ المجلس فريقاً عاملاً حكومياً دولياً مفتوح العضوية للنظر في إمكانية وضع إطار تنظيمي دولي لتنظيم أنشطة الشركات العسكرية والأمنية الخاصة ورصدها والرقابة عليها. كما أنشأت الجمعية العامة، في قرارها ١٨٢/٦٥، فريقاً عاملاً مفتوح العضوية للنظر في السبل الكفيلة بتحسين حماية حقوق الأشخاص للمسنين، بوسائل تشمل النظر في اعتماد صكوك وتدابير جديدة بهذا الشأن.

٢٤- ودعمت المفوضية عمل اللجنة الاستشارية للمجلس فيما يتعلق بوضع واعتماد المبادئ والمبادئ التوجيهية للقضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم. وقد اعتمدت الجمعية العامة هذه المبادئ التوجيهية في قرارها ٢١٥/٦٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وتواصل المفوضية تيسير مبادرة المجلس التي يقودها برنامجه الحكومي الأقاليمي للتثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان، من أجل وضع إعلان الأمم المتحدة بشأن التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان.

٢٥- كما يسرت المفوضية تنظيم المنتدى الاجتماعي لعام ٢٠١٠، الذي يُعرض تقريره (A/HRC/16/62) على دورة مجلس حقوق الإنسان الحالية.

٢٦- وعقدت هيئات المعاهدات، بدعم من المفوضية، عدداً من أيام المناقشة العامة بهدف صياغة تعليقات عامة، حيث ناقشت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

الحق في الصحة الجنسية والتناسلية، وناقشت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة مسألة إمكانات وصول المعوقين. وفي سياق الذكرى العشرين لاعتماد الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، تناولت اللجنة المعنية موضوع "حماية الحقوق وبناء التعاون". ومضت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في وضع مشروع أول لتعليق عام بشأن تفسير المادتين ١٩ و٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. واعتمدت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة توصيات عامة بشأن النساء المسنّات وحماية حقوقهن وبشأن الالتزامات الأساسية للدول الأطراف بموجب المادة ٢ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وفي ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، اعتمدت اللجنة المعنية بحماية حقوق العمال المهاجرين تعليقها العام الأول الذي يركز على حقوق عمال المنازل المهاجرين. وفي عام ٢٠١٠ اعتمدت خمس من اللجان التي لديها إجراءات لتلقي البلاغات الفردية نحو ١٢٠ قراراً بشأن بلاغات فردية تلقتها، مما يعزز الفقه القانوني المتاح في هذا الصدد.

٢٧- واستمر المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة بدورهم في المساهمة في تطوير القانون الدولي لحقوق الإنسان. فالعمل الذي اضطلعت به الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة مياه الشرب والصرف الصحي لتوضيح المضمون القانوني لالتزامات حقوق الإنسان ذات الصلة بالحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي أسهمت بشكل مباشر في اعتراف كل من الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان بهذا الحق. كما اعتمد الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي تعليقاً عاماً بشأن الحق في معرفة الحقيقة في حالات الاختفاء القسري. ودعمت المفوضية كذلك جهود الممثل الخاص للأمين العام المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال التجارية، لوضع مبادئ توجيهية لتنفيذ إطار "الحماية والاحترام والانتصاف" الخاص بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وواصلت المفوضية العمل مع مكتب الاتفاق العالمي التابع للأمم المتحدة ودأبت على تقديم المشورة التقنية والسياساتية بشأن عنصر حقوق الإنسان في هذا المكتب، بما في ذلك المشاركة في فريقه العامل لحقوق الإنسان وفريق الاتفاق المشترك بين الوكالات، فضلاً عن مشاركتي الشخصية في مؤتمر قمة قادة الاتفاق العالمي.

٢٨- وباشرت المفوضية في عام ٢٠١٠ العمل على عقد أربع حلقات عمل إقليمية بشأن حظر التحريض على الكراهية. وعكف أربعة مستشارين على إعداد دراسات إقليمية عن التشريعات والفقه القانوني والسياسات ذات الصلة، والتمسوا مشاركات الدول الأعضاء وبرامج الأمم المتحدة ووكالاتها والمنظمات الإقليمية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني. ومن المقرر عقد حلقات العمل المذكورة في عام ٢٠١١ في مكاتب الأمم المتحدة بفيينا (شباط/فبراير) ونيروبي (نيسان/أبريل) وبانكوك (تموز/يوليه) وسانتياغو (تشرين الأول/أكتوبر).

باء – مكافحة التمييز، وبخاصة التمييز العنصري، والتمييز على أساس الجنس وضد الفئات الأخرى المهمشة

١– التمييز العنصري

٢٩– لمساعدة الدول على الوفاء بالتزاماتها بموجب إعلان وبرنامج عمل ديربان والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، قدمت المفوضية المساعدة التقنية في سياق إعداد خطة العمل الوطنية لمكافحة التمييز العنصري في كل من بوليفيا وأوروغواي. كما نظمت المفوضية حلقات مناقشة في كلٍ من كوستاريكا وبنن لتبادل الممارسات الجيدة بشأن إعداد خطط العمل الوطنية لمكافحة التمييز العنصري. وعُقدت حلقات عمل إقليمية، آخرها في إثيوبيا، للحكومات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني بشأن وضع وتنفيذ خطط العمل الوطنية المذكورة. ورغبة في زيادة مساعدة الدول في هذا الصدد، ستصدر المفوضية مذكرة إرشادية تقنية عن إعداد خطط العمل الوطنية.

٣٠– كما اضطلعت المفوضية بعمل مواضيعي بشأن مسائل محفوفة بالتحديات، كجمع البيانات وتعزيز المساواة بين الأعراق ومكافحة التمييز الهيكلي. ونظمت المفوضية، بالتعاون مع حكومة البرازيل، حلقة مناقشة إقليمية لبلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي بشأن جمع البيانات واستخدام المؤشرات لتعزيز ورصد المساواة بين الأعراق وعدم التمييز.

٣١– وقدمت المفوضية الدعم لفريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي والفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان في تنظيم مناقشات مواضيعية بشأن مكافحة التمييز الهيكلي. واعتمدت، بمناسبة الذكرى العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان وخطط العمل الوطنية، استنتاجات وتوصيات بشأن قضايا الهجرة وحماية الأطفال والعمالة. وقد ناقش فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي، في دورته السابقة، برنامج أنشطته في سياق السنة الدولية للمنحدرين من أصل أفريقي، التي أعلنها الأمين العام بمناسبة الاحتفال بيوم حقوق الإنسان لعام ٢٠١٠. وتزمع لجنة القضاء على التمييز العنصري عقد يوم مناقشة عامة عن الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي أثناء دورتها الثامنة والسبعين المقرر عقدها في شباط/فبراير–آذار/مارس ٢٠١١.

٣٢– ونُظمت أحداث في إطار الحملة الإعلامية العالمية المعنونة "قبول التنوع والقضاء على التمييز". وركز اليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري على موضوع العنصرية في ساحة الرياضة وتضمن رأياً أثار اهتماماً خاصاً بعنوان "العنصرية وبطولة كأس العالم لكرة القدم".

٢- قضايا الشعوب الأصلية والأقليات

٣٣- واصلت المفوضية مساعيها الوطيدة لتعزيز وحماية حقوق الأقليات عن طريق العمل الدائب مع الشركاء المعنيين، مسترشدة بإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية. ففي لبنان، على سبيل المثال، نظمت المفوضية مشاورتها الإقليمية الثالثة لجمع المعلومات عن الممارسات الفعالة فيما يتعلق بأعمال الشرطة والأقليات. وستجري المفوضية حلقة عمل تدريبية بشأن حقوق الأقليات لموظفيها في هذه المنطقة للمساعدة على تعزيز الاستراتيجيات الكفيلة بزيادة تعزيز حقوق الأقليات.

٣٤- واستمرت المفوضية في دعم المنتدى المعني بقضايا الأقليات، وساعدت، بالشراكة مع اتحاد البرلمانات الدولي، في تنظيم المؤتمر الدولي عن تمثيل الأقليات والشعوب الأصلية في البرلمانات، الذي عُقد في تشرين الثاني/نوفمبر في المكسيك.

٣٥- واستمررنا في تعزيز التعاون والتنسيق ضمن منظومة الأمن المتحدة نفسها وبين الولايات الثلاث المكرسة لقضايا الشعوب الأصلية. ونظمت المفوضية حلقة عمل، بغرض دعم آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، واضطلعت بأنشطة أخرى لتيسير إعداد دراسة الآلية بشأن الشعوب الأصلية وحقها في المشاركة في صنع القرار.

٣٦- ويتسع نطاق الدعم الذي يحظى به إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية مع تصديق نيوزيلندا وكندا مؤخراً على الإعلان. وقد اضطلعت المفوضية بأنشطة تهدف إلى تعزيز تنفيذ هذا الصك الفائق الأهمية، شملت عقد مشاورة إقليمية في كانون الأول/ديسمبر في أوكلاند بشأن "تفعيل إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية من قبل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان". وقد أسهمت هذه الأنشطة في إعداد دليل عملي لهذه المؤسسات عن كيفية استخدام الإعلان.

٣٧- كما واصلت المفوضية توفير برنامج الزمالة للمدافعين عن حقوق الإنسان للأقليات والسكان الأصليين.

٣- المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان للمرأة

٣٨- أعدت المفوضية لمجلس حقوق الإنسان تقريراً عن التمييز ضد المرأة (A/HRC/15/40) استرشدت به المناقشات التي تمخضت عن اعتماد المجلس في دورته الخامسة عشرة قراراً ينشئ بموجبه آلية خاصة على شكل فريق عامل معني بالتمييز ضد المرأة في القانون والممارسة.

٣٩- وقد أبرز تقريري بشأن "حالات الوفيات والأمراض النفاسية التي يمكن الوقاية منها، وحقوق الإنسان" (A/HRC/14/39) مدى أهمية اعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان لبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، بما فيها الهدف المتعلق بالصحة النفاسية. وقد طلب المجلس من

المفوضية منذ ذلك الحين إعداد تقرير ثان عن الممارسات الفعالة القائمة على حقوق الإنسان في هذا المجال.

٤٠- وفي آب/أغسطس ٢٠١٠، عقدتُ اجتماعاً لفريق رفيع المستوى[٦] من أجل الاستماع إلى ضحايا العنف الجنسي في جمهورية الكونغو الديمقراطية والتحاور معهم مباشرة بشأن احتياجاتهم وتصوراتهم لسبل الانتصاف والجبر المتاحة أمامهم. كما قدم الفريق توصيات بخصوص الآليات الإضافية التي يمكن إنشاؤها، ولا سيما لإتاحة فرصة الوصول إلى سبل انتصاف للضحايا الذين تُجهل هوية مرتكبي العنف بحقهم وبالتالي لا يمكن النظر في ادعاءاتهم عن طريق نظام القضاء الرسمي. وفي الفترة من ٣٠ أيلول/سبتمبر إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر، كان الفريق في جمهورية الكونغو الديمقراطية حيث التقى في جلسات مغلقة بما مجموعه ٦١ ضحية، فرادى أو في مجموعات، تتراوح أعمارهم بين ٣ أعوام و٦١ عاماً، وبينهم أربع ضحايا من الذكور.

٤١- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، نظمت المفوضية، بمناسبة اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة[٧]، حلقة عمل للخبراء بشأن القضاء على العنف، ضمّت خبراء من مختلف مناطق العالم لتسليط الضوء على التحديات والممارسات الجيدة والفرص في هذا المجال[٨].

٤- التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة والمسنين والأشخاص المصابين بالجذام وبفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

٤٢- تُعرض على المجلس دراستي المواضيعية الثالثة بشأن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (A/HRC/16/38) التي تركز هذا العام على موضوع التعاون الدولي. وقد حللت المفوضية واجبات الدول الأطراف فيما يتعلق بالتعاون الدولي، وجمعت أمثلة على الخبرات المكتسبة في هذا الميدان. فتحقيق التغيير الذي تتوخاه الاتفاقية يقتضي إدماج حقوق المعوقين إدماجاً فعالاً في النطاق الأوسع للتعاون الدولي، بما في ذلك التنمية والمساعدات الإنسانية.

٤٣- وقد عززت المفوضية دعوتها إلى حماية حقوق الإنسان للمسنين، ونظمت مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية اجتماع خبراء بشأن حقوق الإنسان للمسنين، عُقد في

---

(٦) ترأست نائبة المفوضة السامية لحقوق الإنسان الفريق الذي ضمّ كلاً من إليزابيث ريهن، وزيرة الدفاع السابقة لفنلندا ورئيسة مجلس إدارة االصندوق الاستئماني للضحايا، التابع للمحكمة الجنائية الدولية، والدكتور دينيس ماكويجي، المدير الطبي لمستشفى بانزي في بوكافو (جنوب كيفو) بجمهورية الكونغو الديمقراطية.

(٧) عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢/١١.

(٨) سيُعرض تقرير موجز بهذا الشأن على المجلس في دورته السابعة عشرة،كما ستُدرج استنتاجات حلقة العمل في تقرير المفوضية بشأن الممارسات الجيدة على صعيد منع العنف ضد المرأة، الذي سيُعرض على المجلس في الدورة نفسها.

أيار/مايو ٢٠١٠ في جنيف. وأسهمت المفوضية كذلك في تقرير الأمين العام المعنون "متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة: استعراض شامل" (A/65/157) بشأن الحالة الاجتماعية للمسنين ورعايتهم ونمائهم وحقوقهم على الصعيدين الوطني والإقليمي. كما استفاد من دعم المفوضية كلٌّ من التقرير الذي قدمته الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع إلى مجلس حقوق الإنسان بشأن المعاشات الاجتماعية والمسنين (A/HRC/14/31)، والتعليق العام رقم ٢٧ للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بشأن النساء المسنّات وحماية حقوق الإنسان لهؤلاء النساء.

٤٤- وفيما يخص فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وحقوق الإنسان، واصلت دعوتي للقضاء على التمييز والوصم اللذين لا يزالان يؤثران سلباً على حقوق الإنسان لهؤلاء الأشخاص ويحدّان من تأثير الاستجابات الوطنية لفيروس نقص المناعة البشرية. وشملت الأنشطة الهامة الأخرى في هذا المجال تنظيم حلقة عمل إقليمية في بانكوك بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وحقوق الإنسان، استفادت منها المؤسسات الوطنية في آسيا والمحيط الهادئ. وقد عُرضت نتائج هذه الحلقة وحلقات العمل الإقليمية الأخرى ذات الصلة في جلسة خاصة بشأن فيروس نقص المناعة البشرية وحقوق الإنسان، عُقدت أثناء اجتماع لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في آذار/مارس ٢٠١٠. وقد ساعدت المفوضية في إصدار ونشر نسخة منقحة من حلقة الرسوم المتحركة المعنونة "دافع عن حقوقك" للمصابين بفيروس نقص المناعة البشرية، الذي أنتجته بصورة مشتركة المفوضية ومنظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة المشترك والمتعلق بمتلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز. ونظمت المفوضية كذلك مشاورة في جنيف بشأن "تعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز"[(٩)].

جيم - متابعة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومكافحة أوجه عدم المساواة والفقر في سياقات من جملتها الأزمات الاقتصادية والغذائية والمناخية

٤٥- واصلت المفوضية تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتدعيم قدراتها للمساهمة في حماية هذه الحقوق ورصدها على الصعيدين الوطني والدولي، بوسائل تشمل التعاون مع منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وموئل الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات. واستحدثت المفوضية أدوات ومواد تدريبية ودربت موظفيها على الاستراتيجيات والمهارات اللازمة لرصد إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وقام موظفو المفوضية بأكثر من ٢٠ بعثة لتقديم المساعدة

(٩) عقدت المشاورة عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٧/١٢ وقدّم التقرير المتعلق بها إلى الدورة السادسة عشرة للمجلس.

والدعم إلى الحكومات والبرلمانات والأفرقة القطرية للأمم المتحدة والبعثات الميدانية والمجتمع المدني بشأن حقوق تشمل الحق في بلوغ أعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، والسكن اللائق، والتعليم، والضمان الاجتماعي، والحقوق الثقافية، وبشأن الحماية القانونية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وأهلية المقاضاة فيما يتصل بهذه الحقوق.

٤٦- وفيما يخص أزمة الغذاء العالمية، شاركت المفوضية بنشاط في فرقة العمل الرفيعة المستوى للأمين العام المعنية بأزمة الأمن الغذائي العالمية، وأسهمت في تحديث إطار العمل الشامل لوكالات الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز، عن طريق إدماج الحق في الغذاء والنهج القائم على حقوق الإنسان كإحدى المداخل الاستراتيجية للتصدي لأزمة الأمن الغذائي والتغذوي العالمية.

٤٧- واستمرت المفوضية كذلك في إدراج بُعد حقوق الإنسان في صلب النقاش المتعلق بتغير المناخ، مسلطة الضوء على أن الآثار المتعلقة بتغير المناخ لا تنعكس على الدول والاقتصادات وحدها، وإنما على الأفراد والمجتمعات بشكل أساسي. ويستدعي تطبيق النهج القائم على حقوق الإنسان مشاركة المجتمعات المتأثرة والحرص على عدم التمييز ومساءلة جميع المسؤولين من قبل أصحاب الحقوق الذين تنعكس عليهم آثار السياسات والممارسات. وقد شددت المفوضية على أهمية النظر في ما للآثار المتعلقة بتغير المناخ من انعكاسات على حقوق الإنسان، وذلك من خلال إصدار عدد من البيانات العامة، بما في ذلك أثناء مؤتمر الأطراف السادس عشر لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، الذي عُقد في كانكون بالمكسيك في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

٤٨- ونظمت المفوضية في تشرين الثاني/نوفمبر مشاورة بشأن قضية مستجدة هي الأراضي وحقوق الإنسان. وستساعد نتائج هذه المشاورة في توجيه عملنا في هذا المجال في الأعوام المقبلة. وإضافة إلى ذلك، أصدرت المفوضية ثلاث صحائف وقائع جديدة بشأن الحق في الغذاء الكافي، مع منظمة الأغذية والزراعة؛ والحق في المياه، مع منظمة الصحة العالمية؛ والحق في السكن اللائق، مع موئل الأمم المتحدة. وتصدر المفوضية، منذ عام ٢٠٠٩، نشرة للتعميم الداخلي عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وعممت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ نسخة من هذه النشرة للشركاء الخارجيين لإحاطتهم بالعمل الذي تضطلع به المفوضية بشأن هذه الحقوق وكي تتيح لهم مواد وأدوات وفقهاً قضائياً مفيداً في هذا المجال.

٤٩- وما فتئت المفوضية تتزعم الجهود المشتركة بين الوكالات في إطار مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، على نحو يتفق مع التزامات الدول الأعضاء في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ والوثيقة الختامية لمؤتمر قمة الأهداف الإنمائية للألفية في عام ٢٠١٠، من أجل زيادة إدماج حقوق الإنسان في أنشطة الأمم المتحدة التنفيذية في مجال التنمية وتعزيز تماسك السياسات والتنسيق والقدرات في منظومة الأمم المتحدة للاستجابة بشكل أفضل

للأولويات الوطنية. ومن شأن اعتماد هذا النهج الكلي للنهوض برسالة الأمم المتحدة أن يساعد في التوفيق بين الأركان الثلاثة لعمل الأمم المتحدة، على نحو يتسق مع الاتفاقات الحكومية الدولية ذات الصلة ويعزز الطابع غير القابل للتجزئة لحقوق الإنسان، بما فيها الحق في التنمية.

٥٠- وأسهمت المفوضية في العملية التحضيرية للاجتماع العام الرفيع المستوى بشأن الأهداف الإنمائية للألفية في نيويورك، الذي دعم الدول الأعضاء في مسعاها لتنفيذ المجموعة الشاملة من الالتزامات في مجال حقوق الإنسان الواردة في وثيقة المؤتمر الختامية. وقد شملت هذه الالتزامات طائفة واسعة من القضايا التي تؤثر على أصحاب الحقوق على جميع المستويات، بما يشمل القضايا المتعلقة بالوفيات والأمراض النفاسية، والحق في الغذاء وفي الصحة، والحق في التنمية، وبرنامج العمل الهام بشأن التجارة والمساعدات والتخفيف من عبء الديون. وقد حظيتُ، في مؤتمر القمة نفسه، بشرف المشاركة في جلسة المائدة المستديرة الخامسة بشأن تلبية الاحتياجات الخاصة لأضعف الفئات، فضلاً عن مشاركتي في الأحداث الجانبية التي نُظمت بشأن الوفيات النفاسية وتحقيق شراكة عالمية أذكى في إطار الهدف ٨.

٥١- وفي الفترة السابقة لعقد مؤتمر القمة، قدمت المفوضية مساهمات كبيرة في المناقشات الحكومية الدولية والبحوث والأعمال السياساتية المتعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية، وذلك عن طريق عقد حلقة مناقشة للخبراء في آذار/مارس ٢٠١٠، وتقديم دعم معزز للمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة بشأن القضايا المتعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية ضمن ولاياتهم، وزيادة المشاركة والمساهمة في الأعمال التحضيرية والتقارير المواضيعية عن الأهداف الإنمائية للألفية لفرقة عمل الأمم المتحدة المعنية بهذه الأهداف. وتشمل الأولويات الهامة التي حددتها المفوضية للمستقبل دعم الدول في تنفيذ الالتزامات التي قطعتها في مؤتمر القمة وتعزيز الشراكات بين الجهات الفاعلة في ميداني حقوق الإنسان والتنمية.

٥٢- ومن الأمثلة على ذلك عمل المفوضية مع منظمة الصحة العالمية لوضع أداة لتقييم السياسات المتعلقة بـ"حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين في استراتيجيات قطاع الصحة - تقييم اتساق السياسات"، وهي أداة يُزمع إنجازها أثناء الربع الأول من عام ٢٠١١. كما تعكف المفوضية على وضع حزمة تعليمية بشأن عمليات الميزنة وحقوق الإنسان، على سبيل متابعة العمل الذي اضطلعت به عام ٢٠٠٩ في كلٍ من هايتي وليبيريا في مجال رصد الميزانية على أساس الحقوق، وذلك من أجل تقديم المزيد من الدعم الفعال إلى الدول الأعضاء والشركاء الوطنيين في ما يبذلونه من مساعٍ لإدماج حقوق الإنسان في استراتيجياتهم الوطنية في مجالي التنمية والحد من الفقر. كما تدعم المفوضية حالياً عدة حكومات، بناء على طلبها، لإدماج حقوق الإنسان في عملياتها الإنمائية الوطنية. وبوحي من هذه الأمثلة، عرضتُ دعم المفوضية، أثناء مداخلتي في اجتماع المائدة المستديرة الخامسة في

مؤتمر قمة الأهداف الإنمائية للألفية، على جميع الدول الأعضاء التي تبدي استعدادها لأخذ زمام المبادرة في إدماج حقوق الإنسان ضمن خططها الإنمائية الوطنية.

دال – حقوق الإنسان في سياق الهجرة

٥٣- في النصف الثاني من عام ٢٠١٠، ترأست اجتماع الفريق العالمي المعني بالهجرة، وهو مجموعة تضم ١٤ وكالة من وكالات الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للهجرة والبنك الدولي. وقد روجت المفوضية، من خلال قيادتها لهذا الفريق، لنهج قائم على حقوق الإنسان في التعامل مع قضايا الهجرة، ضمن منظومة الأمم المتحدة وخارجها، فأسهمت بذلك في تعزيز تجاوب المجتمع الدولي مع حقوق المهاجرين.

٥٤- وفي ظل رئاسة المفوضية، أدّى تركيز الفريق على حقوق الإنسان للمهاجرين، ولا سيما المهاجرين في وضع غير نظامي، إلى زيادة الوعي بحقوق المهاجرين بين كبار الممثلين الحكوميين وعامة الجمهور. ومن الأمثلة البارزة في هذا الصدد البيان المشترك الهام الذي اعتمده رؤساء الفريق في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ بشأن حقوق الإنسان للمهاجرين غير النظاميين. كما تمخض اجتماع يوم كامل لخبراء الفريق بشأن الموضوع ذاته، نظمته المفوضية في تشرين الأول/أكتوبر، عن توصيات سياساتية عُممت على نطاق واسع.

٥٥- وسلطت المفوضية الضوء على المواضيع الهامة المتعلقة بالهجرة وحقوق الإنسان على المستويين الإقليمي والدولي، ولا سيما أثناء المشاورة العالمية التي أجرتها كلٌ من منظمة الصحة العالمية والمنظمة الدولية للهجرة وحكومة إسبانيا بشأن صحة المهاجرين، وعُقدت في مدريد في آذار/مارس ٢٠١٠، فضلاً عن المنتدى العالمي الرابع بشأن الهجرة والتنمية، الذي عُقد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ في المكسيك.

٥٦- وقد حرصتُ طيلة فترة انعقاد المنتدى على توجيه نظر المشاركين إلى قضايا حقوق الإنسان والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. كما دعوت أثناء الحدث الجانبي الذي نُظم للاحتفال بالذكرى العشرين للاتفاقية، إلى التصديق على الاتفاقية وتنسيق الجهود الرامية لتنفيذها. وقد نُظمت أنشطة احتفالية بمناسبة الذكرى العشرين للاتفاقية في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ في العديد من أنحاء العالم.

٥٧- وواصلت المفوضية دعم الجهود الرامية إلى ضمان امتثال السياسات والتشريعات والتدابير المتعلقة بالهجرة للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وذلك من خلال دعمها العديد من آليات حقوق الإنسان، كالمقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين والاستعراض الدوري الشامل، فضلاً عن اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين. ورأيي، الذي شاطره جميع رؤساء الفريق العالمي المعني بالهجرة في بياننا المشترك، هو أنه رغم ما للدول من مصلحة مشروعة في تأمين حدودها وممارسة الرقابة على الهجرة، فإن هذه الشواغل لا تعفيها من

مسؤولياتها إزاء احترام الحقوق المضمونة دولياً للجميع وحماية هذه الحقوق من أية انتهاكات وإعمال الحقوق الضرورية كي يحظى المهاجرون بحياة كريمة وآمنة.

٥٨- وقد باشرت المفوضية مشروعاً لإعداد مجموعة من الوحدات التدريبية لدعم اعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء قضايا الهجرة، بهدف ضمان تمتع المهاجرين بحقوق الإنسان دون تمييز.

٥٩- واضطلعت مكاتب المفوضية القطرية والإقليمية بدور أساسي في الدعوة إلى كفالة حقوق الإنسان للمهاجرين والتصديق على الاتفاقية، وأسهمت في وضع مشروع صك لمنظمة العمل الدولية بشأن العمل اللائق للعمال المترليين، وفي وضع عقد عمل موحد للعمال المترليين المهاجرين استجابةً لمحنة العديد من المهاجرين في لبنان الذين يشكلون نسبة كبيرة من القوة العاملة دون أن يتمتعوا بنفس الحقوق التي يتمتع بها المواطنون العاملون في مهن مماثلة. كما عملت المكاتب الإقليمية للمفوضية على تعزيز التعاون دون الإقليمي لحماية حقوق المهاجرين ومكافحة الاتجار بالأشخاص. وعُقدت حلقات النقاش والاجتماعات والحوارات المتعلقة بموضوع الهجرة وحقوق الإنسان في العديد من المناطق.

٦٠- ولا يخفى أن المهاجرين، ولا سيما في أوضاع غير نظامية، هم فريسة سهلة للمتجرين. ولذلك عملت المفوضية على تعزيز الاستجابات القائمة على الحقوق لمسألة الاتجار بالأشخاص، بوسائل شملت إصدار "التعليق على المبادئ والمبادئ التوجيهية الموصى بها المتعلقة بحقوق الإنسان والاتجار بالبشر". وتهدف هذه الوثيقة إلى صياغة المحتوى الموضوعي لقانون دولي بشأن الاتجار وإلى تقديم تحليل شامل للمبادئ والمبادئ التوجيهية، فضلاً عن توفير أداة عملية بشأن النهج القائم على الحقوق في التعامل مع مسألة الاتجار بالأشخاص. وفي أيار/مايو ٢٠١٠، نظمت المفوضية لأعضاء مجلس حقوق الإنسان حلقة نقاش للخبراء تهدف إلى تحديد الفرص والتحديات فيما يتعلق بتبني نهج قائم على الحقوق إزاء الاتجار وتعزيز تطبيق المبادئ الموصى بها، كما عقد المجلس حلقة نقاش عامة أتاحت الفرصة أمام ضحايا الاتجار بالبشر والناجين منه لإسماع صوتهم.

٦١- وفي عام ٢٠١١ ستحين نوبة المفوضية لتولي رئاسة فريق التنسيق المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص. وستنظم المفوضية بصفتها هذه أنشطة لإذكاء الوعي بالمسائل المتعلقة بالاتجار بالبشر، بالإضافة إلى تعزيز التنسيق والتعاون بين الوكالات. كما ستجري المفوضية العديد من الأنشطة الوطنية والإقليمية لبناء قدرات موظفي إنفاذ القانون.

هاء - مكافحة الإفلات من العقاب، وتعزيز المساءلة، وسيادة القانون، وإقامة مجتمع ديمقراطي

٦٢- تزعمت المفوضية عملية صياغة "المذكرة الإرشادية للأمين العام بشأن نهج الأمم المتحدة إزاء العدالة الانتقالية" التي تتيح منظوراً حقوقياً إزاء العدالة الانتقالية وتطرح ثلاثة

نُهج لزيادة تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في هذا المضمار، بما يشمل: (أ) السعي لمراعاة الأسباب الجذرية للنزاع أو الحكم القمعي والتصدي لما يتصل بهما من انتهاكات لجميع الحقوق، بما فيها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ (ب) مراعاة اعتبارات حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية أثناء عمليات السلم؛ (ج) تنسيق مبادرات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج مع عمليات العدالة الانتقالية على نحو إيجابي متعاضد.

٦٣- وقد نظمت المفوضية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ حلقة عمل للخبراء بشأن تجارب عمليات العدالة الانتقالية في التعامل مع انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفي آذار/مارس ٢٠١٠، ساعدت المفوضية على عقد حلقة نقاش للمجلس بشأن الحق في معرفة الحقيقة[١٠]. واستمر تطور حق ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وأسرهم في معرفة الحقيقة كمفهوم قانوني، وأعرب أعضاء حلقة النقاش عن رأيهم بأن تطور هذا المفهوم هو عنصر أساسي لمكافحة الإفلات من العقاب.

٦٤- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، نظمت المفوضية حلقة عمل للخبراء بشأن تعزيز فرص التنسيق بين مبادرات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والعدالة الانتقالية، بهدف عرض وتقييم تجارب منتقاة في مجال هذه المبادرات من حيث صلتها بعمليات العدالة الانتقالية لتحديد الدروس المستفادة ومناقشة وتحليل إمكانات التنسيق من أجل التوصل إلى فهم أعمق للسبل الكفيلة بجعل هاتين العمليتين تتعاضدان بصورة إيجابية.

٦٥- إضافة إلى ذلك، قدمت المفوضية المشورة والمساعدة بشأن مواضيع المساءلة والعدالة الانتقالية. ففي بوروندي، دعمت المفوضية إجراء وإنجاز مشاورات وطنية بشأن العدالة الانتقالية كُللت بالنجاح في نيسان/أبريل ٢٠١٠. وفي توغو، قدمت المفوضية المشورة بشأن إجراء مشاورات وطنية بهذا الصدد، ومن ثم أنشأت لجنة للحقيقة وتكفلت بتوفير التدريب وبناء القدرات لأعضاء هذه اللجنة. كما أجريت أنشطة أخرى في كلٍ من أوغندا وتيمور ليشتي وجمهورية الكونغو الديمقراطية ودارفور والسنغال والصومال وغواتيمالا وكوسوفو وكولومبيا ومولدوفا ونيبال.

٦٦- وواصلت المفوضية عملها في مجال حماية الشهود والضحايا في سياق الإجراءات القضائية أو شبه القضائية أو غير القضائية المتخذة لأغراض المساءلة. وقدمت المفوضية على وجه الخصوص دعماً تقنياً لوضع أطر لحماية الشهود والضحايا في كلٍ من الأرجنتين وأوغندا وتوغو ونيبال. كما عقدت المفوضية في عام ٢٠١٠ اجتماعين، استناداً إلى إطار حماية الشهود والضحايا الوارد في التقرير الذي قدمته إلى المجلس بشأن الحق في معرفة الحقيقة (A/HRC/15/33): حلقة نقاش رفيعة المستوى للخبراء عقدتها في أوغندا بالشراكة مع لجنة الإصلاح القانوني الأوغندية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في تشرين الثاني/نوفمبر؛ وحلقة نقاش إقليمية في كانون

(١٠) عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٩/١١.

الأول/ديسمبر ٢٠١٠، بمشاركة أصحاب المصلحة من سبعة بلدان (أفغانستان وباكستان وبنغلاديش وسري لانكا وملديف ونيبال والهند).

٦٧- ونُظم اجتماع للخبراء بشأن حق الشعوب في السلم[١١] لتناول العلاقة بين السلم وحقوق الإنسان، كما عُقد اجتماع خبراء آخر[١٢] في آذار/مارس ٢٠١٠ لمناقشة تجارب مختلف آليات حقوق الإنسان في مجال إعمال حقوق الإنسان في حالات النزاع المسلح. ونظمت المفوضية اجتماع خبراء بشأن حقوق الإنسان والعدالة التقليدية في كانون الأول/ديسمبر في جنوب أفريقيا.

٦٨- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، نظمت المفوضية حلقة تدريب دون إقليمية بشأن حقوق الإنسان والانتخابات، بالتعاون مع مجلس الشيوخ والجمعية الوطنية في غابون وشبكة برلمانيي وسط أفريقيا التابعة للمجموعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ نُظمت بالاشتراك مع بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا حلقة نقاش عن حقوق الإنسان لأعضاء البرلمانات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من ستة بلدان أفريقية (أوغندا وجمهورية تترانيا المتحدة وسيراليون وغامبيا وليبيريا ونيجيريا).

٦٩- ومن المتطلبات الفائقة الأهمية إنشاء وكالات أمنية وقوات مسلحة وأجهزة شرطة ووكالات لإنفاذ القانون تتسم بالمهنية وتمتثل لمعايير حقوق الإنسان وتخضع للمساءلة، سواء في فترات ما بعد النزاع أو في سياقي الإنعاش المبكر والتنمية. والمفوضية ملتزمة بضمان استناد هذه المبادرات إلى القانون الدولي لحقوق الإنسان وكفالة أن يتمكن جميع الأفراد من التمتع بالظروف الأمنية اللازمة لإعمال حقوقهم. ويشمل عمل المفوضية في المجالات القانونية والسياساتية والعملية المتعلقة بقطاع الأمن أنشطة الرصد والإبلاغ، وتقديم المشورة بشأنها والدعوة إلى الإصلاح كلما استدعت الحاجة، فضلاً عن أنشطة التدريب وبناء القدرات. وفي بعض الحالات، تقتضي الحماية الدائمة للمدنيين فرز القوات الأمنية في سياق جهود الإصلاح الأوسع نطاقاً. أما على صعيد العمليات المشتركة بين الوكالات، فتضطلع المفوضية كذلك بعملية رسم خريطة لأنشطة بعثاتها الميدانية القائمة في هذا المجال، ما سيمكّن المقر والبعثات الميدانية من الانخراط بفعالية أكبر في عمليات إصلاح القطاع الأمني.

٧٠- ويحظى التثقيف في مجال حقوق الإنسان بأهمية كبرى أيضاً في مكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز المساءلة وحكم القانون وإقامة مجتمع ديمقراطي. وما فتئت المفوضية تضطلع ببرامج للتدريب والتثقيف في مجال حقوق الإنسان، وتضع أدوات ذات صلة وتقدم المساعدة

---

(١١) عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٤/١١.

(١٢) عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١٢.

إلى الحكومات والمؤسسات والمجتمع المدني في هذا الصدد [١٣]. واستمرت المفوضية في تطوير منهجيات فعالية للتدريب والتثقيف في مجال حقوق الإنسان بالاستناد إلى أفضل الممارسات. وقد أنجزت المفوضية منشوراً بعنوان "تقييم أنشطة التدريب في مجال حقوق الإنسان: دليل التربويين في مجال حقوق الإنسان" وهو منشور قادم تصدره المفوضية بصورة مشتركة مع المركز الدولي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان. وفي الفترة من عام ٢٠٠٨ إلى عام ٢٠١٠، قدمت المفوضية الدعم إلى ٩٥ مشروعا شعبيا للتثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان في ٢٨ بلداً، من خلال مشروع "المساعدة المشتركة للمجتمعات المحلية".

٧١- كما واصلت المفوضية تنسيق البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان. ففي آب/أغسطس، قدمت المفوضية إلى الجمعية العامة، باسم لجنة التنسيق المشتركة بين وكالات الأمم المتحدة المعنية بالتثقيف في مجال حقوق الإنسان في المدارس، تقرير التقييم الختامي (A/65/322) بشأن تنفيذ المرحلة الأولى من البرنامج (٢٠٠٥-٢٠٠٩) التي ركزت على التثقيف في مجال حقوق الإنسان في النظام المدرسي.

٧٢- وفي تموز/يوليه قدمت المفوضية إلى المجلس مشروع خطة عمل (A/HRC/15/28) للمرحلة الثانية من البرنامج (٢٠١٠-٢٠١٤) التي تركز على التثقيف في مجال حقوق الإنسان في التعليم العالي وتدريب المدرسين والتربويين والموظفين المدنيين وموظفي إنفاذ القانون والعسكريين، وقد اعتمد المجلس هذا المشروع في قراره ١١/١٥ في أيلول/سبتمبر.

واو - حقوق الإنسان في حالات النزاع المسلح

١- حقوق الإنسان والسلم والأمن

٧٣- واصلت المفوضية عملها بتعاون وثيق مع إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية وإدارة الدعم الميداني، من أجل تعزيز إدماج حقوق الإنسان في أنشطة الأمم المتحدة في مجالي السلم والأمن، وذلك بوسائل تشمل وضع السياسات والإرشادات العملية للعاملين في بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة، والمشاركة النشطة في تخطيط البعثات، فضلاً عن تقديم الدعم الموضوعي والعملي عن طريق العناصر المعنية بحقوق الإنسان في بعثات حفظ السلام. وتقدم المفوضية دعماً موضوعيا ودعماً بالموارد البشرية في ١٧ بعثة من بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة التي تتضمن عناصر لحقوق الإنسان، بما في ذلك عن طريق المشورة المقدمة من المقر فيما يتعلق بالسياسات والتخطيط،

(١٣) يمكن الحصول على مزيد من المعلومات بهذا الصدد على الموقع:
.www2.ohchr.org/English/issues/education/training/index.htm

وضمان نوعية أخصائيي حقوق الإنسان العاملين في البعثات أو المترشحين للعمل فيها، وتوفير التدريب المهني لموظفي حقوق الإنسان.

٧٤- وانخرطت المفوضية في جهود لتعزيز تنفيذ ولايات مجلس الأمن المعنية بحماية المدنيين. وكما شددت في خطابيّ اللذين وجهتهما إلى مجلس الأمن في تموز/يوليه وتشرين الثاني/نوفمبر، فإن للرصد والإبلاغ الفعالين في مجال حقوق الإنسان أهمية مركزية لحماية المدنيين من أجل منع الانتهاكات وضمان مساءلة مرتكبيها. وقد أسهمت المفوضية في ترسيخ المفهوم العملي الذي تتبعه إدارتا حفظ السلام والدعم الميداني إزاء حماية المدنيين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وفي وضع إطار لتوجيه قيام البعثات بإعداد استراتيجيات حماية المدنيين. وعلى الصعيد العالمي، تساهم المفوضية أيضاً في إجراء استعراض أوسع نطاقاً مشترك بين الوكالات لتجارب الأمم المتحدة في تقديم الدعم لقوات الأمن غير التابعة للأمم المتحدة، وذلك بهدف ضمان استناد هذا الدعم إلى احترام حقوق الإنسان ومبادئ القانون الإنساني الدولي. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، اضطلعت المفوضية بدور أساسي في تصميم مجموعة كاملة من التدابير لتلبية طلب مجلس الأمن بأن يكون الدعم الذي تقدمه بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية الدعم إلى العمليات العسكرية لجيش الكونغو مشروطاً على نحو صارم بامتثاله القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان وقانون اللاجئين. وتنخرط المفوضية بنشاط أيضاً في جهود الأمم المتحدة لتحسين حماية النساء والأطفال من العنف الجنسي في حالات النزاع. وإضافة إلى أنشطة الرصد والتحقيق والإبلاغ الميدانية لحماية النساء من العنف الجنسي وضمان مساءلة الجناة، شاركت المفوضية بنشاط في تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٨٨٨(٢٠٠٩) عن طريق توظيف موظف لشؤون حقوق الإنسان ضمن فريق الخبراء، والنظر في إدماج مستشارين في مجال حماية المرأة ضمن عناصر حقوق الإنسان في بعثات حفظ السلام.

٢- قدرات الاستجابة السريعة

٧٥- استمرت وحدة الاستجابة السريعة للمفوضية في تقديم الدعم والمساهمة في البعثات القصيرة الأمد وبعثات تقصي الحقائق ولجان التحقيق الهادفة إلى ضمان المساءلة وإسداء المشورة التقنية في أعقاب الأزمات، فضلاً عن تنفيذ قرارات المجلس في هذا المجال.

٧٦- ففي أعقاب حالات الطوارئ مباشرةً، قدمت المفوضية الدعم إلى البعثات الميدانية عن طريق نشر بعثات مؤقتة لسد الاحتياجات الطارئة. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، وضعت المفوضية استراتيجية شاملة لدعم قسم حقوق الإنسان في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، للاستجابة لأزمة الحماية التي اندلعت جراء الزلزال الذي ضرب البلد. ونُشر ما مجموعه ١٥ موظفاً على فترة ستة أشهر لرصد حالة حقوق الإنسان في مخيمات المشردين داخلياً، ولقيادة مجموعة الحماية. وفي شباط/فبراير ٢٠١٠، نشرت المفوضية، استجابةً لحالة حقوق الإنسان المتدهورة في توغو، فريقاً يضم ثلاثة من موظفي حقوق

الإنسان وموظفاً تقنياً لمساعدة المكتب الميداني على رصد حالة حقوق الإنسان وتعزيز القدرات الوطنية على رصدها في سياق الانتخابات الرئاسية. ورداً على اندلاع العنف في جنوب قيرغيزستان في حزيران/يونيه ٢٠١٠، نشرت المفوضية ثمانية موظفين فور اندلاع الأزمة لرصد حالة حقوق الإنسان في المنطقة المعنية. وفي هذا السياق، تتولى المفوضية قيادة المجموعة الفرعية لحقوق الإنسان التابعة لمجموعة الحماية في جنوب قيرغيزستان.

٧٧- وفي تموز/يوليه ٢٠١٠، قدمت المفوضية الدعم الميداني والتقني إلى لجنة الخبراء المستقلين التي أنشئت بموجب قرار المجلس ٩/١٣ "لرصد وتقييم أي إجراءات داخلية أو قانونية أو غير ذلك يتخذها كل من حكومة إسرائيل والجانب الفلسطيني في ضوء قرار الجمعية العامة ٢٥٤/٦٤، بما في ذلك رصد وتقييم مدى استقلالية هذه التحقيقات وفعاليتها وصدقيتها وتوافقها مع المعايير الدولية". ثم عينت المفوضية أمانة لدعم اللجنة. وقد عُرض التقرير النهائي للجنة على الدورة الخامسة عشرة للمجلس في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.

٧٨- وفي الفترة من حزيران/يونيه إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، قدمت وحدة الاستجابة السريعة الدعم الميداني والتقني ذاته إلى البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق التي أنشئت بموجب قرار المجلس ١/١٤. وأنشأت المفوضية أمانة لدعم بعثة تقصي الحقائق. وقدمت البعثة تقريرها النهائي إلى الدورة الخامسة عشرة للمجلس في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.

٣- المفوضية والعمل الإنساني

٧٩- يشكل إدماج حقوق الإنسان في العمل الإنساني عنصراً أساسياً في ولاية المفوضية، التي تشمل تعزيز وحماية التمتع الفعال بجميع الحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية للجميع في حالات النزاع المسلح والعنف وانعدام الأمن، بما في ذلك في سياق الكوارث الطبيعية. ومن الأنشطة الأساسية للمفوضية في هذا المجال عملها مع الشركاء في الميدان الإنساني، ولا سيما وكالات الأمم المتحدة، من منطلق دورها القائم على تنسيق أنشطة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في منظومة الأمم المتحدة ككل.

٨٠- وواصلت المفوضية العمل عن كثب مع شركائها في الميدان الإنساني على جميع مستويات العمليات الإنسانية المختلفة، ولا سيما باعتبارها ضيفاً دائماً للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات. كما إن المفوضية عضو نشط في الفريق العامل الفرعي للجنة المعني بالتأهب والتخطيط للطوارئ، وتساهم في التقرير الذي يصدره هذا الفريق العامل كل أربعة أشهر بعنوان "الإنذار المبكر العمل المبكر للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات". وقد استفيد من أنشطة الرصد والإبلاغ والمشورة التي تضطلع بها المفوضية لتسليط الضوء على أوضاع حقوق الإنسان المتدهورة والأزمات الناشئة لتمكين الأفرقة القطرية والوكالات والشركاء خارج إطار الأمم المتحدة من اتخاذ التدابير الوقائية اللازمة. وتدعم المفوضية بذلك شركائها عن

طريق التحليلات والتوصيات المتعلقة بالخيارات الاستراتيجية لتخفيف وطأة الأزمات الناشئة في مناطق مثل غينيا وقيرغيزستان والسودان.

٨١- إضافة إلى ذلك، تدعم المفوضية عملية الإصلاح الإنساني التي يتزعمها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ولا سيما في سياق مشروع تعزيز التنسيق الإنساني ونهج المجموعات، وبخاصة مجموعة الحماية. والمفوضية عضو أساسي في الفريق العامل لمجموعة الحماية العالمية وأفرقته العاملة العديدة، بما فيها تلك المعنية بالكوارث الطبيعية والتعليم. وهي عضو أيضاً في اللجنة التوجيهية لمشروع قدرات الحماية الاحتياطية، وهو عبارة عن قائمة مشتركة بين الوكالات تضم ضباط حماية احتياطيين لتقديم الدعم لوكالات الأمم المتحدة في سياق استجاباتها للأزمات على صعيد الحماية.

٨٢- وفي سياق نهج المجموعات، تقود المفوضية مجموعات الحماية في كلٍ من هايتي ونيبال والأرض الفلسطينية المحتلة ومنطقة البحر الهادئ، وتضطلع بدور أساسي في دعم بلدان أخرى مثل قيرغيزستان وأوغندا.

٨٣- ولتعزيز دراية المفوضية وقدراتها على صعيد نشر الموظفين في بعثات إنسانية، شارك عدد من الموظفين في دورة تدريبية رائدة عن حقوق الإنسان والعمل الإنساني.

ثالثاً - خاتمة

٨٤- تحل في عام ٢٠١١ ذكرى عدة مناسبات، منها الذكرى الخامسة والعشرين لإعلان الحق في التنمية والذكرى العاشرة لإعلان وبرنامج عمل ديربان. كما يحتضن عام ٢٠١١ السنة الدولية للمنحدرين من أصل أفريقي وفيه ينتهي استعراض مجلس حقوق الإنسان وتُختتم الدورة الأولى من عملية الاستعراض الدوري الشامل، ممهداً السبيل أمام الدورة الثانية التي تركز على تنفيذ التوصيات السابقة. وسأقدم في عام ٢٠١١ مجموعة من التوصيات لتعزيز نظام هيئات المعاهدات.

٨٥- والعمل في ميدان حقوق الإنسان هو بطبيعته جهد جماعي في حركة تاريخية وتتخذ الأولويات الاستراتيجية في هذا المجال طابعاً طويل الأمد. وسيتضمن عام ٢٠١١ عدداً من المعالم الهامة التي ستعزز التزامنا بالمجالات الستة ذات الأولوية لعملنا، والتي ستظل هي أولوياتنا لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وستضطلع المفوضية بهذا العمل في سياق وضع مالي بالغ الصعوبة ناشئ من الهوة بين المطالب المتزايدة على الأنشطة المندرجة ضمن ولاية المفوضية، وانعدام نمو الميزانية العادية وتقلص الموارد من خارج الميزانية.